

Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/COP/DEC/IX/7  
9 October 2008

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة

بالتنوع البيولوجي

الاجتماع التاسع

يون، 19-30 مايو/أيار 2008

البند 3-6 من جدول الأعمال

### المقررات المعتمدة في الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

#### المقرر 7/9 نهج النظام الإيكولوجي

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يلاحظ أن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في اجتماعها الثاني عشر، عند نظرها في الاستعراض المتعمق لتطبيق نهج النظام الإيكولوجي على أساس الوثائق المتوفرة عن خلفية الموضوع ومساهمات الخبراء والحوار العلمي، استرعت انتباه مؤتمر الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية المعنية والمنظمات الأخرى، إلى المجموعة التالية من وجهات النظر (UNEP/CBD/COP/9/2، المرفق، التوصية 1/12، الفقرة 1):

(أ) يبقى نهج النظام الإيكولوجي إطار معياري مفيد لتحقيق القيم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والبيئية. وتتمثل الاحتياجات في ترجمة هذا الإطار المعياري إلى أساليب الرامية لتعزيز التطبيق والتي تستجيب لاحتياجات فئة معينة من المنتفعين؛

(ب) أما الحلول "التي تناسب جميع الحالات" الخاصة بنهج النظام الإيكولوجي فغير مجدية وغير مستصوبة. وينبغي النظر إلى نهج النظام الإيكولوجي على أنه عملية حيث يعتبر التعلم بالأداء من الاحتياجات ذات الأولوية في الوقت الحاضر؛

(ج) إن التقييمات العالمية توحى بأن نهج النظام الإيكولوجي ليس مطبقا تطبيقا منتظما لتخفيض معدل ضياع التنوع البيولوجي، غير أنه توجد أمثلة كثيرة على التطبيق الناجح على المستويات الإقليمية والوطني والمحلي ينبغي ترويجها وتوصيلها. ومعظم هذه الأمثلة يمكن اعتبارها نتائج إيجابية بالنسبة للتنوع البيولوجي ورفاه الإنسان على السواء؛

(د) إن هناك خبرات فيما يتعلق بالتطبيق، ولاسيما على المستوى المحلي، إلا أنه يتعين أن يطبق نهج النظام الإيكولوجي بصورة أوسع نطاقا عبر جميع المستويات، مع المشاركة الفعالة لجميع القطاعات والجهات المعنية ذات الصلة. وتتمثل الحاجة الآن في تعزيز فرص الحصول والوعي مع نقل رسائل صريحة باستخدام أدوات عملية؛

(هـ) إن التطبيق الأوسع نطاقا لنهج النظام الإيكولوجي يمكن أن يسهم في تحقيق الأهداف الإنمائية

للألفية؛

(و) إن التطبيق الكامل للنهج بجميع أبعاده الإيكولوجية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية يظل مهمة هائلة خصوصا على النطاق الأوسع مدى. وثمة حاجة واضحة إلى تعريفه والتدليل عليه بطريقة أوضح في سبيل التعجيل بتطبيقه على نطاق أوسع. وهناك جهود جارية مبذولة لتسهيل هذا النهج. وتشمل بعض المبادرات التي ذكرت في الاجتماع مفهوم "من الجبال إلى البحر" الذي اقترح أصلا من اتفاقية رامسار والشركاء فيها، وهو مفهوم يعزز في الوقت الحاضر الصندوق العالمي للطبيعة، وكذلك مفهوم "الخطوات الخمس نحو التنفيذ" الذي وضعت له لجنة إدارة النظام الإيكولوجي في الاتحاد العالمي لصون الطبيعة، واللجنة المعنية بإدارة النظام الإيكولوجي، ومشاريع النظم الإيكولوجية البحرية التي يدعمها مرفق البيئة العالمية واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والشركاء الآخرون؛

(ز) إن نتائج تقييم الألفية للنظم الإيكولوجية، ولاسيما بيانها لدور السلع والخدمات الناشئة عن ذلك النظام في رفاه الإنسان، يمكن مراعاتها على نطاق أوسع عند تطبيق نهج النظام الإيكولوجي، حسب الاقتضاء؛

(ح) توجد حاجة إلى "روداد وقادة" لتطبيق نهج النظام الإيكولوجي يمكنهم تعزيز التطبيق على نطاق أوسع من خلال التدليل على منافع ذلك التطبيق بين نظرائهم وعلى مستوى تشغيلهم؛

(ط) إن وضع المعايير والمؤشرات لتطبيق نهج النظام الإيكولوجي لا يزال يحبو في خطواته الأولى. والتركيز على هذه الاحتياجات يكون من شأنه إيجاد ضغط على مزيد من التطبيق في الوقت الحاضر وتحويل الانتباه عن الحاجة الأشد إلحاحا إلى التطبيق الموسع من خلال إيجاد ما يلزم من أدوات وآليات ومن خلال التعلم عن طريق العمل والفعل؛

(ي) إن بناء القدرات يظل هو الأولوية. وتوجد الاحتياجات عبر جميع القطاعات والمناطق البيولوجية والمستويات والمقاييس. وتوجد حاجة إلى تعزيز الشراكات والتعاون بين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة وعملياتها والمؤسسات الأخرى المتصلة بالموضوع حتى يمكن تقديم مساندة أكثر فعالية إلى الأطراف لتطبيق نهج النظام الإيكولوجي؛

(ك) أعربت بعض الأطراف عن وجهة نظر ترى ضرورة أن تطبق مبادئ نهج النظام الإيكولوجي في أول مرحلة من رسم السياسة والتخطيط على جميع المستويات المتصلة بالموارد الطبيعية أو المؤثرة فيها، ويمكن أن تفي استراتيجيات الحد من الفقر؛

1- يحث الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، حسبما يكون الأمر مناسباً، ورهنا بتوافر التمويل والقدرات التقنية، على القيام بما يلي:

(أ) تعزيز وترويج استعمال نهج النظام الإيكولوجي على نحو أوسع نطاقاً وأكثر فاعلية كأداة مفيدة في صياغة استراتيجيات التنوع البيولوجي وخطط العمل الوطنية وفي الآليات السياسية ذات الصلة، وفي الأنشطة الجارية في مجال الاتصال والتثقيف والتوعية العامة، ومفيدة كذلك لإجراءات صنع القرارات على مختلف المستويات؛

(ب) الترويج عن مزيد من استعمال نهج النظام الإيكولوجي في جميع القطاعات وتعزيز التعاون بين القطاعات، فضلا عن الترويج لإقامة مبادرات ومشاريع رائدة ملموسة على المستوى الوطني و/أو الإقليمي يكون فيها نهج النظام الإيكولوجي هو مبدؤها الأساسي؛

(ج) تطبيق المزيد من مبادرات بناء القدرات لتطبيق نهج النظام الإيكولوجي، وذلك باستعمال، ضمن جملة أمور، حلقات تدريبية إقليمية، والأدوات المتاحة من خلال الكتاب المرجعي ومصادر المعلومات الأخرى، حسب الحالة؛

(د) إذ يذكر بمقرريه 12/6، الفقرة 2(أ)، و 11/7، الفقرة 9(د)، بحث الأطراف، والمجتمعات الأصلية والمحلية والمنظمات ذات الصلة، ويدعو الحكومات الأخرى إلى مواصلة تقديم دراسات الحالة والدروس المستفادة ومزيد من المدخلات التقنية إلى الكتاب المرجعي؛

(هـ) مواصلة تسهيل المشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية في وضع وتطوير أدوات وآليات لتعزيز وتوسيع نطاق تطبيق نهج النظام الإيكولوجي؛

2- يدعو الأطراف إلى ما يلي:

(أ) مراعاة تطبيق نهج النظام الإيكولوجي في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وأنشطة التكيف مع، والتخفيف من تغير المناخ؛

(ب) كفالة التعاون الفعال على جميع المستويات للتطبيق الفعال لنهج النظام الإيكولوجي بما في ذلك إدخاله في استراتيجيات تخفيض الفقر، مع الأخذ في الاعتبار أن نهج النظام الإيكولوجي يمكن أن يطبق بفاعلية أشد على المستوى الوطني الذي فيه يمكن للمجتمعات أن تشارك بطريقة مباشرة، والذي يحتاج إلى زيادة تعزيز الجهود المحلية فيه؛

(ج) توفير إطار للتشجيع على نهج النظام الإيكولوجي، حسب الحالة؛

(د) إيلاء الاهتمام لتحديات إدراج حيازة الأراضي والمسائل البحرية في تطبيق نهج النظام الإيكولوجي، وفقا للسياسات والقوانين والإرشادات الوطنية والأخذ في الحسبان الأحكام ذات الصلة في إعلان الأمم المتحدة عن حقوق الشعوب الأصلية؛

(هـ) توفير المعلومات عن نتائج هذه الأنشطة وما أحرزته من تقدم من خلال عملية إعداد التقارير الوطنية وغرف تبادل المعلومات لديها؛

(و) توفير المعلومات عن نتائج هذه الأنشطة وما أحرزته من تقدم من خلال عملية إعداد التقارير الوطنية وغرف تبادل المعلومات لديها.

(ز) تقديم الدعم المالي والفني للمجتمعات الأصلية والمحلية، عند الضرورة، لإجراء دراسات الحالة والمشاريع التي تطبق نهج النظام الإيكولوجي بالاتساق مع القوانين الوطنية والاستخدام المستدام التقليدي ونظم إدارة الموارد؛

3- يعترف بجهود منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في تعزيز نهج النظام الإيكولوجي في مجالات اختصاصها، ويدعو هذه المنظمة إلى مزيد من تطبيق نهج النظام الإيكولوجي، وذلك بالتعاون مع المنظمات الأخرى ذات الصلة؛

4- يدعو منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة واتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة إلى بذل مزيد من أنشطتهما فيما يتعلق بنهج النظام الإيكولوجي، لا سيما ضمن جملة أمور من بينها الشبكة العالمية لمحميات الغلاف الحيوي، ومواقع التراث العالمي، والأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية (مواقع رامسار)، حسب الحالة، بوصفها مواقع للبحوث والتدليل ذات الصلة بنهج النظام الإيكولوجي.

5- يطلب إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد، ما يلي:

(أ) إعداد مواد اتصال وأدلة سهلة الفهم بشأن تطبيق نهج النظام الإيكولوجي، وتكييفها لتلائم احتياجات مختلف فئات المستخدمين، وضمان نشره الملائم من خلال الكتاب المرجعي، ونقاط الاتصال الوطنية، وغيرها من الوسائل؛

(ب) إجراء تحليل لتحديد الفئات الرئيسية التي تستخدم الكتاب المرجعي واحتياجاتهم. على سبيل المثال، من خلال تعقب آثار موقع على شبكة الانترنت ودراسة استقصائية عن طريق شبكة الانترنت لمستخدمي الكتاب المرجعي، وعلى هذا الأساس، زيادة تحسين محتويات وهيكल الكتاب المرجعي؛

(ج) مواصلة تجميع وإتاحة وصلات إلى مصادر أخرى ذات صلة وإلى أدوات العمل، من خلال الكتاب المرجعي، ودعم تطبيق نهج النظام الإيكولوجي وغيره من النهج المماثلة؛

(د) تضمين التعزيز والتطبيق الأوسع نطاقاً لنهج النظام الإيكولوجي في استراتيجية السنة الدولية للتنوع البيولوجي في عام 2010، بوصفها وسيلة لتنفيذ الاتفاقية بطريقة متكاملة؛

6- يشجع الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة بواسطة برنامج إدارة النظام الإيكولوجي، على مساندة الأمين التنفيذي في الاضطلاع بالأنشطة، على النحو المبين في الفقرتين 2 و 5 أعلاه؛

7- يدعو مرفق البيئة العالمي، وفقاً لصلاحياته، وغيره من مؤسسات التمويل والوكالات الإنمائية إلى توفير الدعم المالي للسماح للبلدان النامية بتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول النامية الجزرية الصغيرة، والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي، ويشجع الوكالات المانحة الثنائية الأطراف والمتعددة الأطراف على تطبيق نهج النظام الإيكولوجي في تقديم المعونة.

-----